المحاضرة الخامسة عشر

تابع الشرك وأنواعه

تابع

الشرك وأنواعه

ضد التوحيد وهو الشرك

8-بيان حقيقة السحر وحكم الساحر :

أ-مذهب أهل السنة وأنهم يثبتون حقيقة السحر :

السحر متحقق وقوعه ووجوده ولو لم يكن موجوداً حقيقة لم ترد النواهي عنه في الشرع ، والوعيد على فعله ، والعقوبات الدينية والأخروية على متعاطيه ، والاستعاذة منه أمراً وخبراً ، قال تعالى : ﴿ ولما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم نبذ فريق من الذين أوتوا الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون * واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون * ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير لو كانوا يعلمون ﴾

ب-بيان أن ما ثبت من أنه ﷺ سُحِرَ لا يتنافى مع عصمته :

ونقل النووي عن المازري أيضاً أن بعض المبتدعة أنكر حديث الصحيحين في أنه ﷺ سحر بزعم أنه يحط من منصب النبوة ويشكك فيها وأن تجويزه يمنع الثقة بالشرع .

وهذا الذي قالوه باطل لأن الدلائل القطعية قد قامت على صدقه وصحته وعصمته ﷺ فيما يتعلق بالتبليغ والمعجزة شاهدة بذلك بخلاف ما يتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يبعث بسببها ولا كان مفضلاً من أجلها وهو مما يعرض للبشر ، وإذا كان الأمر كذلك فغير بعيد أن يخيل إليه ﷺ من أمور الدنيا ما لا حقيقة له ، وقد قيل إنه إنما كان يخيل إليه أنه وطيء زوجاته وليس بواطيء ، وقد يتخيل الإنسان مثل هذا في المنام فلا يبعد تخيله في اليقظة ولا حقيقة له ، وقيل إنه يخيل إليه أنه فعله وما فعله ولكن لا يعتقد صحة ما يتخيله . لا فيما يتعلق بمرضه وابتلائه وغير ذلك من أمور الدنيا مما يبتلى به الله أنبياءه والصالحين من عباده .

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى : وقد جاءت روايات هذا الحديث مبينة أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على عقله وقلبه واعتقاده ، ويكون معنى قوله في الحديث حتى يظن أنه يأتي أهله ولا يأتيهن ، ويروى : يخيل إليه ، أي يظهر له من شدة نشاطه ومتقدم عادته القدرة عليهن فإذا دنا منهن أخذته أخذة السحر فلم يأتهن ولم يتمكن من ذلك كما يعتري المسحور ، وكل ما جاء في الروايات من أنه يخيل إليه فعل شيء لم يفعله ونحوه فمحمول على التخيل بالبصر لا الخلل المتطرق للعقل .

أي ليس تخيله اعتقاداً منه أنه فعله حقيقة وإنما رؤية خيالية لشيء أمامه مع اعتقاده بأنه لا يفعل ما هو مخيل له –والله أعلم-.

جـ- حكم الساحر :

الساحر الذي يمارس السحر المتعلم من الشياطين أو الذي تدخل فيه الشياطين كافر ، تعلم هذا السحر أو علمه ، عمل به أو لم يعمل ، وقد علم أن هذا السحر لا يعمل إلا مع من كفر بالله ، ومعلوم أن استبدال ما تتلوه الشياطين وتتقوله والانقياد له والعمل به عوضاً عما أوحى الله تعالى إلى رسوله ﷺ من أعظم الكفر وهو من عبادة الطاغوت التي هي أصل الكفر وقد سمى الله تعالى طاعة العلماء والأمراء في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحله عبادة وأنه اتخاذ لهم أرباباً من دون الله فكيف في طاعة الشيطان فيما ينافي الوحي فهل فوق هذا الشرك من كفر ، والآيات صريحة في كفر الساحر كقوله تعالى : ﴿ وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ﴾ فالكفر وقع بتعليم الناس السحر ، وهذا في المعلم أما المتعلم فقال في شأنه : ﴿ ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق ﴾ يعني من حظ ولا نصيب ، وهذا الوعيد لم يطلق إلا فيما هو كفر لا بقاء للإيمان معه فإنه ما من مؤمن إلا ويدخل الجنة وكفى بدخول الجنة خلاقاً .

وقوله تعالى : ﴿ ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير لو كانوا يعلمون ﴾ وهذا من أصرح الأدلة على كفر الساحر ونفي الإيمان عنه بالكلية فإنه لا يقال للمؤمن المتقي : ولو آمن واتقى .

وهذا ظاهر لا غبار عليه ، والله أعلم ، وقد صرح بذلك أئمة السلف من الصحابة والتابعين وإنما اختلفوا في القدر الذي يصير به كافراً ، والصحيح أن السحر المتعلم من الشياطين كله كفر قليله وكثيره كما هو ظاهر القرآن

السحر الذي هو لعب وخفة وحركة ولا يؤذي به الناس ولا ينهب أموالهم ليس حكمه كذلك مع اقترانه بإيذاء الناس أو هز عقائدهم ، والأخير ليس كالسحر الذي فيه استخدام الشياطين وما يقتضي الكفر ، وإن كان كل ذلك مذموماً ، والحكم المقصود هنا هو حكم ما فيه استخدام للشياطين ، هذا وقد نسب لبعض العلماء من أصحاب أبي حنيفة أن تعلم السحر إذا كان بنية اجتنابه والحذر منه وتحذير الناس ليس بكفر والصحيح الاكتفاء بمعرفة بطلانه من الشرع والاستعاذة بالله من الشياطين والسحرة والابتعاد عن طرقهم ، فإن تعلَّمَه لا يؤمن معه على المتعلم أن تستدرجه شياطين الإنس والجن حتى توقعه في الكفر فالعادة أنهم لا يعلمون أحداً السحر حتى يكفر .

د-حد الساحر :

1-إن كان سحره مما يكفر به –كما سبق- فحده القتل ضربة بالسيف كما هو ثابت بالكتاب من عموم النصوص في الكفار المرتدين ، وكما قال الترمذي : (حد الساحر ضربة السيف) وبعض أهل العلم على ذلك أي على قتل الساحر بمجرد السحر ، وقول مالك وكذا أخذ بهذا أبو حنيفة وأحمد رحمهم الله جميعاً، وصح عن عمر رضي الله عنه أنه كتب : أن اقتلوا كل ساحر وساحرة. وصح عند مالك في الموطأ عن حفصة رضي الله عنها أنها قتلت جارية لها سحرتها.

وقال الشافعي : إنما يقتل الساحر إذا كان يعمل من سحره ما يبلغ الكفر فإذا عمل عملاً دون الكفر فلم ير عليه قتلاً .

2-إذا كان سحره لا يبلغ الكفر لكن اعتقد جوازه كفر كذلك وقتل حد المرتد .

4-إذا كان سحره يبلغ الكفر أو لا يبلغه لكن قتل به إنساناً فإنه يقتل عند مالك وأحمد والشافعي ، وقال أبو حنيفة : لا يقتل حتى يقرر منه ذلك أو يُقِّر به في حق شخص معين وهنا يقتل حداً إذا كان كفراً ويقتل قصاصاً إن لم يبلغ الكفر . وقال الشافعي : فإن قال : لم أتعمد القتل فهو مخطئ عليه الدية .

عقوبة الساحرة :

قال مالك وأحمد والشافعي في الساحرة إذا كانت من المسلمين أنها تقتل وحكمها حكم الرجل .

وعند أبي حنيفة لا تقتل ولكن تحبس .

ساحر أهل الكتاب :

عند أبي حنيفة يقتل فيما يقتل فيه الساحر من المسلمين .

وعند مالك والشافعي وأحمد أنه لا يقتل لأن رسول الله ﷺ لم يقتل لبيد ابن الأعصم اليهودي عندما سحره .

وروى البعض عن مالك في الذمي روايتين إحداهما أنه يستتاب فإن أسلم وإلا قتل ، والثانية أنه يقتل وإن أسلم .

هل تقبل توبة الساحر إذا تاب ؟

عند أبي حنيفة ومالك وأخمد في المشهور : لا تقبل .

وعند الشافعي وأحمد في رواية : لا تقبل .

لكن قال مالك : إذا ظُهِر عليه توبته لأنه كالزنديق ، فإن تاب قبل أن يظهر عليه وجاءنا تائباً قبلناه .

هـ-تعريف النشرة وحكمها :

النشرة في حل السحر عن المسحور ، فإذا كان بسحر مثله محرم ، وإن كان بالرقي والتعاويذ والأدعية المشروعة فمشروع ندب إليه الشرع ، ومن أعظم ذلك فاتحة الكتاب وآية الكرسي والمعوذتان . أما قول الحسن : لا يحل السحر إلا ساحر وما روى إنه ﷺ لما سئل عن النشرة قال : هي من عمل الشيطان ، فمحمول على حل السحر بالسحر

و-ذم التنجيم وأنه من أنواع السحر :

-علم النجوم أنواع عديدة ، منها :

1-وهو أعظمها ، ما يفعله عبدة النجوم ويعتقدونه في السبعة السيارة وغيرها فقد بنوا بيوتاً لأجلها وصوروا فيها تماثيل سموها بأسماء النجوم وجعلوا لها مناسك مخصوصة لعبادتها .

2-ومنهم من يقوم بكتابة حروف أبا جاد ويجعل لكل حرف منها قدراً من العدد معلوماً ويجري على ذلك أسماء الآدميين والأزمنة والأمكنة ... إلخ ، ويجمع ويطرح بطرق عنده وينسب ذلك إلى الأبراج الاثني عشر ثم يحكي على ذلك بالسعود والنحوس .

3-ومنها النظر في حركات الأفلاك ودوراتها وطلوعها وغروبها واقترانها وافتراقها معتقدين أن لكل نجم منها تأثيرات في كل حركة من حركاته منفرداً وأخرى عند اقترانه بغيره من هبوب الرياح وغلاء الأسعار وغير ذلك .

4-ومنها النظر إلى منازل القمر الثمانية والعشرين مع اعتقاد التأثيرات في اقتران القمر بكل منها ومفارقته وأن في ذلك سعوداً أو نحوساً وتأليفاً أو تفريقاً .

-وأما عن حكم الاشتغال به

فقد قال رسول الله ﷺ : (من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد).

وقال عليه الصلاة والسلام : (أخاف على أمتي من ثلاث : حيف الأئمة ، وإيماناً بالنجوم ، وتكذيباً بالقدر).

وقال قتادة رحمه الله : إنما جعل الله سبحانه هذه النجوم لثلاث خصال ، جعلها زينة للسماء ، وجعلها يهتدي بها ، وجعلها رجوماً للشياطين ، فمن تعاطى فيها غير ذلك فقد قال برأيه وأخطأ وأضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به .

9-الكهانة ، تعريفها وحكمها :

أ-الكاهن : في الأصل هو من يأتيه الرئي من الشياطين المسترقة للسمع ، تتنزل عليهم كما قال تعالى : ﴿هل أنبئكم على من تنزل الشياطين * تنزل على كل أفاك أثيم ...﴾ فهذا أصل الكاهن ، ويستوي معه في الحكم كل من يدعي علم المغيبات ، كالرمال الذي يخط بالأرض أو غيرها ، والمنجم الذي ذكرناه ، والطارق بالحصى ، وغير ذلك .

ب-الفرق بين قدرة الشياطين على استراق السمع قبل البعثة وبعدها :

كانت الشياطين قبل بعثته ﷺ لا تحجب عن التسمُّع لما يدور في الملأ الأعلى ، أما بعد بعثته ﷺ فكانوا يرجمون بالشهب إذا حاولوا الاستماع ، كما ذكره الله عز وجل عنهم : ﴿وأنّا لمسنا السماء فوجدناها ملئت حرساً شديداً وشهباً*وأنا لا ندري أشر أريد بمن في الأرض أم أراد بهم ربهم رشداً﴾.

وفي صحيح البخاري قالت عائشة رضي الله عنها : سأل ناس النبي ﷺ عن الكهان فقال : (إنهم ليسوا بشيء) . قالوا : يا رسول الله ، إنهم يحدثون بالشيء حقاً ، فقال النبي ﷺ : (تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرقرها في أذن وليه كقرقرة الدجاج ، فيخلطون معها أكثر من مائة كذبة) .

وله عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله سلسلة على صفوان فإذا فُزّع عن قلوبهم –أي زال عنهم الفزع - ﴿قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير﴾ فيسمعها مسترقو السمع ، ومسترقو السمع هكذا بعضه فوق بعض – وصفه سفيان بكفه فحرفها وبدّد بين أصابعه – فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها ، وربما ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معها – أي الكاهن – مائة كذبة ، فيقول : أوليس قد قال لنا يوم كذا كذا وكذا وكذا ؟ فيُصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء) .

جـ-حكم الكاهن :

()

الكاهن كافر فهو لي الشيطان ، فلا يوحى إليه إلا بعدما يتولاه ، قال تعالى : ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم﴾ ، والشيطان لا يتولى إلا الكفار ويتولونه ، ومن هداه الله من الكهان إلى الإيمان كسواد بن قارب رضي الله عنه لم يأته رئيه بعد أن دخل في الإسلام ، فدل على أنه لم يتنزل عليه في الجاهلية إلا لكفره وتوليه إياه، ثم الكاهن يتشبه برب العزة في صفاته وينازعه في ربوبيته إذ علم الغيب من صفات الربوبية التي استأثر الله بها دون سواه .

وقد وردت النصوص في كفر من سأله عن شيء فصدقه – كما سيأتي إن شاء الله تعالى – فكيف بالكاهن نفسه فيما دعاه !!

حكم من أتى كاهناً فسأله عن شيء :

مجرد إتيان الكهان وسؤالهم كبيرة عظيمة ، ومن فعل ذلك لا تقبل له صلاة أربعين يوماً، لقوله ﷺ : (من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة) رواه مسلم . أما إن صدقه بما يقول فهو كافر بما أنزل على محمد ﷺ لقوله عليه الصلاة والسلام : (من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد - ﷺ -)